

### المبحث الأول : النظريات الأدبية

التجارة الخارجية أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة الاعتماد المتبادل بين دول العالم ، ويتزايد هذا الاعتماد المتبادل بصورة مستمرة مع تزايد درجة عولمة الإقتصاد والسوق.<sup>1</sup>

#### المطلب الأول : عموميات حول التجارة الخارجية

##### الفرع الأول : تعريف التجارة الخارجية

التعريف الأول : لقد تعددت صيغ مختلفة لتعريف التجارة الخارجية بناء على هدف من دراستها، فقد عرفت تاريخياً بأنها تمثل «أهم صورة للعلاقات الاقتصادية التي تجري بمقتضاها تبادل السلع والخدمات بين الدول في شكل صادرات وواردات».

كما تعرف على أنها: «عملية تبادل التجاري في السلع والخدمات وغيرها من عناصر الإنتاج المختلفة بين عدة دول بهدف تحقيق المنافع المتبادلة لأطراف التجارة». أو هي التي تتم من خلال عمليات تصدير واستيراد حيث يتم انتقال السلع والخدمات والموارد المالية من دولة لأخرى وفق إجراءات إدارية ومالية.<sup>2</sup>

التعريف الثاني : هي المعاملات التجارية الخارجية في صورها الثلاثة المتمثلة في انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال تنشأ بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة أو بين حكومات ومنظمات اقتصادية تقطن وحدات سياسية مختلفة، ويمكن تصنيف الصفقات التجارية التي تتضمنها التجارة الخارجية فيما يلي:<sup>3</sup>

\* تبادل السلع المادية و تشتمل على السلع الاستهلاكية و السلع الإنتاجية و المواد الأولية و السلع نصف المصنعة و السلع الوسيطة ؛

\* تبادل الخدمات و التي تتضمن خدمات النقل و التأمين و الشحن و الخدمات المصرفية و السياحة و غيرها ؛

\* تبادل عنصر العمل و يشتمل على الأيدي العاملة من بلد لآخر بالإضافة إلى الهجرة.

##### الفرع الثاني : أسباب قيام التجارة الخارجية

ترتبط مختلف بلدان العالم فيما بينها بعلاقات اقتصادية متشعبة تنشأ بمناسبة تبادل السلع والخدمات فما هو أساس ذلك التبادل الدولي، و يمكن حصر أسباب قيام التجارة الخارجية فيما يلي:<sup>4</sup>

<sup>1</sup> أحمد السريتي ، محمد ، إقتصاديات التجارة الخارجية ، مؤسسة رؤية للنشر والتوزيع ، ط 01 ، الإسكندرية ، 2008 ، ص 3.

<sup>2</sup> سليمان عبد العزيز ، عبد الرحيم ، التبادل التجاري ، الأسس: العولمة والتجارة الإلكترونية ، دار الحامد للنشر و التوزيع ، ط01 ، السودان ، 2004 ، ص 42.

<sup>3</sup> سعيد مطر ، موسى و آخرون ، التجارة الخارجية ، دار الصفاء ، ط 01 ، عمان الأردن ، 2001 ، ص 13.

<sup>4</sup> الشافعي ، محمد زكي ، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية ، بيروت ، سنة .، ص10.

- 1 - تحقيق الاكتفاء الذاتي : لا تستطيع أي دولة الاعتماد على نفسها كلياً نظراً لعدم التوزيع المتكافئ لعناصر الإنتاج بين الدول المختلفة ؛
  - 2 - التخصص الدولي : لا تستطيع الدول أن تعتمد على نفسها كلياً في إشباع حاجات أفرادها وذلك بسبب التباين في توزيع الثروات الطبيعية و المكتسبة بين دول العالم وذلك يجب على كل دول أن تخصص في إنتاج بعض السلع التي تأهلها طبيعتها و ظروفها و إمكانياتها الاقتصادية أن تنتجها بتكاليف أقل أو بكفاءة عالية ؛
  - 3 - اختلاف تكاليف الإنتاج : يعد تفاوت تكاليف الإنتاج بين الدول دافعا للتجارة بينها و الذات في الدول التي تمتلك ما يسمى باقتصاديات الحجم الكبير و هذا الإنتاج الواسع يؤدي إلى تخفيض متوسط التكلفة الكلية للوحدة المنتجة مقارنة مع دولة أخرى تنتج بكميات ليست وفيرة و بتالي ترتفع لديها تكلفة الإنتاج مما يعطي الدولة الأولى ميزة نسبية في الإنتاج مقارنة بدولة الثانية ؛
  - 4 - اختلاف ظروف الإنتاج : فبعض المناطق ذات المناخ الموسمي تسليح لزراعة الموز و القهوة فيجب أن تخصص بهذا النوع من المنتجات الزراعية و تستورد المنتجات الأخرى التي لا تقوم بإنتاجها كنفط الذي يتوفر في الدول ذات المناخ الصحراوي مثل دول الخليج العربي ؛
  - 5 - اختلاف الميول و الأذواق : فالمواطن يفضل المنتجات الأجنبية حتى و لو توفر البديل منها و تزداد أهمية هذا العامل مع زيادة الدخل الفردي في الدولة.<sup>1</sup>
- الفرع الثالث : أهمية التجارة الخارجية وهيكلها

### 1 - أهميتها :

وتكمن أهمية التجارة الخارجية في ما يلي :

بالنسبة لعملية الاستيراد :<sup>2</sup> الاستيراد جزء من التجارة الخارجية يتضمن تخطيطاً و وضع سياسات تغطي مجالات واسعة من الأنشطة المكتملة و المرتبطة بهذه الوظيفة، لذا يجب سياسة محكمة في ميدان شراء المنتجات والسلع التي من الضروري استخدامها لضمان منافسة دائمة ومرتبطة بعنصر التكاليف، والمستورد مختلفة لتلبية احتياجات اقتصادية ما، ومن هنا نستنتج أن وجود الاستيراد دليل لوجود التصدير من بلد آخر.

بالنسبة لعملية التصدير : التصدير عبارة عن تسويق للسلع والخدمات إلى البلدان الأجنبية مقابل الحصول على العملة الصعبة، ويعتبر التصدير من أكثر الأشكال اقتحاما للأسواق الخارجية، كما أن معظم المؤسسات ترغب في ممارسة العمليات التصديرية، بحيث يعتبر النشاط التصديري في حد ذاته مقياساً للمرونة التنافسية للمؤسسات ، و معرفة قدراتها على التكيف مع البيئات الأخرى.

<sup>1</sup> سعيد مطر ، موسى و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 17.

<sup>2</sup> زروال ، الحبيب ، تمويل التجارة الخارجية مخاطر و ضمانات ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، جامعة البليدة ، 2004 ، ص 15.

### 2 - هيكلها :

1. الصادرات : أن لصادرات مفهوم واحد مهما تعددت الأفكار أو اختلافات الآراء حيث تعرف بأنها النشاط الذي يؤدي الانسحاب السلع والخدمات من المنتج والمستهلك أو من دولة مصدرة إلى دولة مستورده وهي تنقسم إلى <sup>1</sup>:
  - صادرات منظورة : تتمثل في السلع الملموسة ؛
  - صادرات غير منظورة : تتمثل في الخدمات.
2. الواردات : عكس الصادرات يمكن إن تعرف الواردات علي إنها عملية إدخال السلع والخدمات أجنبيه إلى السوق الوطنية وتنقسم هي الأخرى إلى :
  - الواردات منظورة : وهي الواردات الملموسة كالسلع ؛
  - الواردات الغير منظورة : تتمثل في الخدمات.

### المطلب الثاني : عموميات حول الاعتماد المستندي

<sup>1</sup> أحمد حشيش ، عادل ، العلاقة الاقتصادية الدولية ، الدار الجامعية ، 1993 ، بيروت ، ص ص 50 - 51 .

يعتبر الاعتماد المستندي أحد الوسائل الدفع الهامة لإتمام المعاملات المتعلقة بالتجارة الخارجية كون المشتري لا يرعب في دفع قيمة بضاعة ما لم يستلمها والبائع لا يرعب في أن يقوم بشحن البضاعة ما لم يقبض تمها لدى فهذه الشكوك تعد أمرا طبيعيا وبالتالي لا المشتري يعد خاطئا ولا البائع أيضا لدى فصيغة الاعتماد المستندي تمحي كل الشكوك.<sup>1</sup>

الفرع الأول : تعريف الإعتتماد المستندي و أطرافه

1 . تعريف الإعتتماد المستندي :

التعريف الأول :

إن كلمة الاعتماد هنا يقصد بها قرض ، أما المستندي فيقصد بها تلك المستندات والوثائق المرتبطة بالعملية التجارية الممولة عن طريق هذا القرض ، أما من حيث تعريف الاعتماد المستندي ذاته، يمكن التمييز بين تعريفين أساسيين للمفهوم الواحد، وذلك من الناحية الاصطلاحية ومن الناحية التقنية.<sup>2</sup>

فمن الناحية الاصطلاحية يقصد بالاعتماد المستندي ذلك الاعتماد الذي يفتح البنك بناء على طلب عميله أيًا كانت طريقة تنفيذه، سواء كان بقبول كمبيالة أو الوفاء لصالح متعامل الأمر بفتح الاعتماد، وهو مضمون بمجازة المستندات الممثلة للبضاعة في الطريق أو معدة للإرسال، وبعبارة أخرى فهو اعتماد ناشئ عن وساطة بنكية (بنكين) لمتعاملين اثنين، الأول بنك المراسل الذي يتعهد بالدفع، والثاني بنك المصدر الذي يحصل قيمة الصفقة التجارية وذلك في بلدين مختلفين.

أما من الناحية التقنية فالاعتماد المستندي يعني الدفع مقابل المستندات، وهي الوسيلة الأكثر شيوعا واستعمالا في مجال التجارة الخارجية، فهو عملية قرض من نوع الالتزام بالإمضاء بناء على طلب المستورد الذي طلب فتح اعتماد مستندي من أحد البنوك في الداخل لصالح المصدر، بعد أن يكون الطرفان قد اتفقا على شروط العقد بكل تفاصيله، مع تحديد نوع الاعتماد الذي فتحه، وبموجب هذا الالتزام يقوم البنك بدفع مبلغ معين للمصدر مقابل حيازة الوثائق المتعلقة بالسلع محل العقد.<sup>3</sup>

التعريف الثاني :

<sup>1</sup> حسون ، سمير ، الاقتصاد السياسي في النقد والبنوك ، ط 02 ، المؤسسة الجامعية ، لبنان ، 2004 ، ص 221.

<sup>2</sup> أبو عتروس ، عبد الحق ، الوجيز في البنوك التجارية ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، ص86.

<sup>3</sup> قراش، فاطمة الزهراء ، أثر قانون المالية التكميلي لسنة 2009 على تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، دفعة 2010-2011 ، ص ص 50-51.

هو كتاب تعهد صادر عن البنك فاتح الاعتماد إلى البنك المراسل مبلغ الاعتماد ، بناء على طلب أحد العملاء المستوردين لصالح المستفيد ( المصدر)، يتعهد فيه البنك بدفع مبلغ معين أو قبول سحبات بقيمة محددة وخلال مدة محددة، وذلك مقابل تقديم المستندات المطابقة تماما لشروط الاعتماد وتنفيذه .<sup>1</sup>

## 2 . الأطراف المكونة للإعتماد المستندي :

هناك ثلاثة أطراف تشترك في الاعتماد المستندي و هي الأطراف الأساسية ويأتي إلى جانبهم طرف رابع وهو البنك الذي يقدم المشورة أو التأكيد أو التعزيز وفيما يلي التعريف بكل طرف .<sup>2</sup>

أ - المشتري : هو الذي يطلب فتح الاعتماد، ويكون الاعتماد في شكل عقد بينه وبين البنك فاتح الاعتماد. ويشمل جميع النقاط التي يطلبها المستورد من المصدر.

ب - البنك فاتح الاعتماد : هو البنك الذي يقدم إليه المشتري طلب فتح الاعتماد، حيث يقوم بدراسة الطلب. وفي حالة الموافقة عليه وموافقة المشتري على شروط البنك، يقوم بفتح الاعتماد ويرسله إما إلى المستفيد مباشرة في حالة الاعتماد البسيط، أو إلى أحد مراسليه في بلد البائع في حالة مشاركة بنك ثاني في عملية الاعتماد المستندي.

ج - المستفيد : هو المصدر الذي يقوم بتنفيذ شروط الاعتماد في مدة صلاحيته. وفي حالة ما إذا كان تبليغه بالاعتماد معززا من البنك المراسل في بلده، فإن كتاب التبليغ يكون بمثابة عقد جديد بينه وبين البنك المراسل، وبموجب هذا العقد يتسلم المستفيد ثمن البضاعة إذا قدم المستندات وفقا لشروط الاعتماد.

د - البنك المراسل : هو البنك الذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الاعتماد الوارد إليه من البنك المصدر للاعتماد في الحالات التي يتدخل فيها أكثر من بنك في تنفيذ عملية الاعتماد المستندي كما هو الغالب. وقد يضيف هذا البنك المراسل تعزيره إلى الاعتماد، فيصبح ملتزما بالالتزام الذي التزم به البنك المصدر، وهنا يسمى بالبنك المعزز.

## الفرع الثاني : أنواع الاعتمادات المستندية

<sup>1</sup> كراجه ، عبد الحليم ، محاسبة البنوك ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، ط01 ، عمان الأردن ، 2000 ، ص 145.

<sup>2</sup> كتوش ، عاشور ، مداخلة بعنوان دور الإعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية ، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات والمؤسسات النامية ، جامعة بسكرة ، 2006 ، ص 04.

هناك عدة تقسيمات للاعتمادات المستندية وذلك حسب الزاوية المنظور إليها ولذلك سوف نركز اهتمامنا على أهم أنواع اعتمادات المستندية وأكثرها شيوعا واستعمالا في عالم الأعمال والتبادلات الدولية

### 1 - أنواع الاعتماد المستندي من حيث الالتزام البنكي :

#### أ- الاعتماد المستندي القابل للإلغاء : (Crédit Documentaire Révocable)

يظهر هذا النوع من الاعتماد عندما يقوم بنك المستورد بفتح اعتماد مستندي لصالح زبونه (المستورد) وإعلام المصدر بذلك، ولكن دون أن يلتزم أمامه بشي، وعليه فإن الاعتماد المستندي القابل للإلغاء لا يعد ضمانا كافيا لتسوية ديون المستورد تجاه المصدر، ومن الممكن أن يلغي في لحظة، وهذه السليبات تجعل من هذا النوع من الاعتمادات المستندية نادرة الاستعمال.<sup>1</sup>

#### ب- الاعتماد المستندي الغير القابل للإلغاء : (Crédit Documentaire Irrévocable)

الاعتماد المستندي الغير القابل للإلغاء أو القطعي هو الآلية التي بموجبها يتعهد بنك المستورد بتسوية ديون هذا الأخير تجاه المصدر، وهو غير قابل للإلغاء لأن بنك المستورد لا يمكن أن يتراجع عن تعهده بالتسديد ما لم يتحصل على موافقة كل الأطراف.

#### ج- الاعتماد المستندي الغير القابل للإلغاء والمؤكد :

#### (Crédit Documentaire Irrévocable Confirme)

هو ذلك النوع من الاعتمادات المستندية الذي لا يتطلب تعهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضا تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول الدين الناشئ عن تصدير البضاعة، ونظرا لكون هذا النوع من الاعتمادات يقدم ضمانات قوية فهو يعتبر من بين الآليات الشائعة الاستعمال.<sup>2</sup>

### 2 - أنواع الاعتماد المستندي من حيث شكل أو صورة الاعتماد :

#### أ- الاعتماد المستندي قابل للتحويل : (Cre.doc. Transferable)

هو الاعتماد الذي يسمح فيه المستفيد تحويله كليا أو جزئيا إلى مستفيد آخر يطلق عليه المستفيد الثاني ، وغالبا ما يكون المستفيد الأول من الاعتماد هو الوسيط أو الوكيل للمستورد في بلد المصدر، ويشترط أن يفتح الاعتماد لصالحه حتى يقوم بتحويله بدوره إلى المصدر الفعلي للبضاعة نظير عمولة معينة، أو الاستفادة من الأسعار الواردة بالاعتماد والأسعار التي يمكنه الحصول عليها من المصدر ، ولا يحق للمستفيد الأول إجراء أي تعديلات على شروط وبيانات الاعتماد المفتوح، فيما عدا حق تعديل اسم المستفيد الذي يحول إليه الاعتماد

<sup>1</sup> غنيم ، أحمد ، الإِعتِمامُ المُستندي والتحصيل المُستندي ، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر ، ط07، مصر ، 2003 ، ص 154.

<sup>2</sup> لطراش، ، الطاهر ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط 06 ، الجزائر ، 2001، ص119.

وتعديل سعر الوحدة ومبلغ الاعتماد، كما أن تاريخ صلاحية الاعتماد المحول يكون عادة قبل انتهاء الاعتماد الأصلي بعدة أيام ، أما بالنسبة للشروط الأخرى للاعتماد الأصلي فتبقى كما هي .

**ب- الاعتماد المستندي غير قابل للتحويل : ( Cre.doc. intransférable )**

في هذا النوع من الاعتماد يتعين على المستفيد استخدام الاعتماد بنفسه , أي لا يجوز لأي مستفيد آخر استخدامه ولا يسقط حق المستفيد من هذا الاعتماد في التصرف في الحصيلة وفقا لأحكام القانون السارية.

**ج- الاعتماد الدائري أو المتجدد : ( Crédit Documentaire Revolving )**

ويستخدم هذا النوع من الاعتماد في حال الاتفاق على تسليم البضاعة للمشتري على دفعات على فترات زمنية منتظمة، ففي حالة رغبة المشتري المحلي بإستيراد كميات كبيرة من البضاعة واستلامها على شكل دفعات فإنه بدلا من فتح إعتماد مستندي لكل دفعة فإنه يفتح اعتماد واحد يتجدد تلقائيا على شكل دوري كلما انتهت مدته وقيمه، دون أن يكون هناك حاجة إلى فتح اعتماد مستندي جديد في كل مرة.<sup>1</sup>

**2 - أنواع الاعتمادات المستندية حسب كيفية تنفيذ الاعتماد المستندي :**

أ- الاعتماد المستندي المنفذ لدى الإطلاع أو بالنظر :

**( A Vue Cre.Doc. Realisable Par Paiement )**

هو ذلك اعتماد الذي يمكن للمستفيد من خلاله الحصول على قيمة الصفقة من بنكه بمجرد التقدم إليه وإظهاره وتحقق البنك من صحتها بعد ذلك يقوم البنك الأمر بتحويل المبلغ فور استلامه للمستندات والوثائق المطلوبة الواردة إليه أو للحصول عليها من المستفيد (المصدر).

**ب- الاعتماد المستندي المحقق بالتفاوض : ( Cre.Doc.Realisable Par Négociation )**

هذا النوع قد يعرف أحيانا بالاعتماد المستندي القابل للخصم بحيث بموجبه قد يتعهد البائع من البنك بخصم الكمبيالة التي يسحبها من المشتري وفق شروط معينة ومن تم فهو شكل من أشكال القروض بمقتضاها ينفذ بنك معين عملية شراء مستندات معينة (صفقة معينة) مسحوبة بكمبيالة (مسحوبة من أحد الأطراف الثلاثة : (المشتري ، البنك الأمر ، البنك المشعر) من المستفيد (المصدر) من القرض مع خصم نفقات تلك العملية ، وإلا تسديد عمولات التفاوض بشأن الكمبيالة إلى غاية التسديد الفعلي لها عن طريق البنك المصدر (المشعر) .

**ج- الاعتماد المستندي المنفذ بالقبول أو الدفع الآجل :**

<sup>1</sup> قراش ، فاطمة الزهراء ، مرجع سابق، ص57.

### ( Cre.Doc.Realisable Par Acceptation )

يتم بموجب هذه الاعتمادات قيام البنك الذي أصدر الاعتماد أو مراسله في حالة التعزيز بقبول الكمبيالات المرفقة بالمستندات المقدمة من المصدر أو الالتزام بسداد قيمة المستندات عند حلول أجل السداد ويستخدم هذا الشرط في حالة قيام المصدر بفتح ائتمان تجاري للمستورد لأجل معين يتم في نهاية سداد قيمة الكمبيالات المقبولة أو سداد قيمة المرسله دون قبول الكمبيالات.<sup>1</sup>

الفرع الثالث : فوائد الاعتماد المستندي وكيفية سيره :

#### 1.فوائده :

يمثل الاعتماد المستندي في عصرنا الحاضر الإطار الذي يحظى بالقبول من جانب سائر الأطراف الداخليين في ميدان التجارة الخارجية بما يحفظ مصلحة هؤلاء الأطراف جميعا من مصدريين ومستوردين ومن هنا تظهر فوائد الاعتماد المستندي فيما يلي :<sup>2</sup>

#### 1 -فوائده كخدمة :

لهذه الخدمة العديد من الفوائد التي تنفع الطرفين ومنها :

- ✓ تلي الاحتياجات التمويلية لكل من البائع والمشتري عن طريق وضع مركز الائتماني رهن إشارة الطرفين ؛
- ✓ تقلل من بعض مخاطر صرف العملات والمخاطر السياسية ؛
- ✓ معترف بها عالميا ومضمونة قانونيا ؛
- ✓ يمكن استخدامها في التعاملات التجارية مع كل بلدان العالم تقريبا.

#### 2 -الفوائد التي تعود على المستورد :<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد الغني ، مازون، الاعتماد المستندي والتجارة الإلكترونية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، ط 01 ، لبنان ، 2006.ص 27.

<sup>2</sup> عثمان ، سعيد عبد العزيز ، الاعتمادات المستندية ، الدار الجامعية القاهرة ، 2003 ، ص ص 14 - 15.



- ✓ يقلل من المخاطر التجارية التي يتعرض لها من خلال ضمان عدم الدفع للمورد ما لم يقدم إثباتات كافية تفيد إتمام شحن البضاعة ؛
- ✓ حافظ على السيولة النقدية لدى المستورد نظرا لانعدام الحاجة لدفع تأمين أو تسديد القيمة مقدما ؛
- ✓ يدل على الملائمة الائتمانية أمام الموردين الذين يتعامل معهم المستورد ؛
- ✓ يدعم طلب المورد للحصول على قروض ائتمانية من البنك ؛
- ✓ يوسع من قائمة الموردين حيث أن بعض البائعين لا يقبلون البيع إلا بدفع القيمة مقدما ، أو بموجب الاعتماد المستندي ؛
- ✓ وسيلة سريعة ومريحة لتسديد قيمة البضائع حتى أنها تشجع البائعين على تقديم خصومات للمشتريين بهذه الطريقة.

### 3 - الفوائد التي تعود على المصدر :


- ✓ يضاعف من صادرات المصدر ومبيعاته بينما يقلل من المخاطر المالية ؛
- ✓ يقلل أو يلغي مخاطر الائتمان التجاري نظرا لأن الدفع مضمون من قبل البنك ؛
- ✓ يضمن للمصدر الحصول على ثمن البضاعة ففي حال عدم قيام المشتري بالدفع فإن البنك مصدر الاعتماد المستندي ملزم بموجبه بالدفع ؛
- ✓ يبرز التدفقات النقدية للمصدر, وخصوصا إذا قام البنك بالخصم ؛
- ✓ يوفر ضمان أكبر للدفعة إذا قام البنك بتأكيده.

## 2. كيفية سيره :

<sup>1</sup> بنك الرياض، خطابات الاعتماد المستندي ، موقع الكتروني : 2014/03/15.

[http://www.riyadbank.com/wps/portal!/ut/p/kcxml/04\\_Sj9SPykssy0xPLMnMz0vM0Y\\_QjzKLd4o39LQESZnFO8YbWgToR6KIGcQ7IkR8PfJzU\\_WDEov0vfUD9AtyQyPKHR0VAalhkOQ!/delta/base64xml/L3dJdyEvd0ZNQUFzQUMvNEIVRS82X0JfMUk5](http://www.riyadbank.com/wps/portal!/ut/p/kcxml/04_Sj9SPykssy0xPLMnMz0vM0Y_QjzKLd4o39LQESZnFO8YbWgToR6KIGcQ7IkR8PfJzU_WDEov0vfUD9AtyQyPKHR0VAalhkOQ!/delta/base64xml/L3dJdyEvd0ZNQUFzQUMvNEIVRS82X0JfMUk5)

الشكل رقم (02) يوضح : مخطط سير عملية الاعتماد المستندي



المصدر: عبد النور زيادي ، التجارة الخارجية و تمويلها في ظل الإصلاحات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية ، مالية وبنوك ، الجزائر، جوان 2006.

- 1 - العقد التجاري ؛ 2 - طلب فتح الاعتماد ؛ 3 - فتح الاعتماد عند مراسله ؛ 4 - تحويل المستندات
- ؛ 5 - إرسال البضاعة ؛ 6 - تسليم المستندات ؛ 7 - تسليم الأموال ؛ 8 - إرسال الوثائق ؛ 9 - تحويل الأموال ؛ 10 - تسليم الوثائق.

## المبحث الثاني : النظريات التطبيقية

يعتبر هذا البحث تكملة وتعميقا للدراسات السابقة التي سبقته في الخوض في بعض الجوانب المرتبطة بآليات تمويل التجارة الخارجية ومختلف المشاكل التمويلية مع تبيان الدور الفعال لها في الاقتصاد الوطني ، وسنكتفي بالإشارة لأهم هذه الدراسات.

### المطلب الأول : الدراسات السابقة

1- دراسة موساوي : النظام المصرفي الجزائري ومشاكل تمويل التجارة الخارجية ، رسالة ماجستير ، فرع نقود ومالية ، جامعة الجزائر ، 2002.

تهدف هذه الدراسة إلى المساهمة في إعطاء صورة حية عن النظام المصرفي وجهازه المكلف بتمويل التجارة الخارجية بكل سلبياته ، وكذا تقديم أهم التقنيات والأطراف المستعملة في تمويل التجارة الخارجية ومعرفة مدى تطبيقها في الجزائر، حيث توصلت إلى أهم النتائج التي تمحورت في كون بقاء النظام المصرفي مثقلا بالعراقيل المتوازنة منذ العقود الأولى من التخطيط المركزي للاقتصاد الوطني ، وان التمويل المصرفي للتجارة الخارجية وضيقة من وظائف البنك كثيرة التعقد بسبب اجرائاتها وأطرافها المتعقدة ، كما يبقى تمويل التجارة الخارجية من أهم الوظائف المتأثر بتعثر البنك.

2- دراسة أبو الرب : مشكلات الإعتمادات المستندية الصادرة التي تواجه المستورد الفلسطيني ، بحث مقدم ضمن مقالة في مجلة النجاح للأبحاث ، كلية الإقتصاد بجامعة فلسطين ، 2002.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المشاكل التي تواجه المستورد الفلسطيني في التمويل بالإعتماد المستندي من خلال دراسة كل من جنسية البنك فاتح الإعتماد و مبلغ الإعتماد و العملة التي سيتم الدفع بها حيث إستخدم الباحث في ذلك إستبيان وزع عينة على قوامها 312 مستورد وتوصل الباحث إلى ضرورة متابعة الاتفاقيات التجارية و مراقبتها وذلك لوجود تعقيدات وإجراءات روتينية تؤدي إلى تأخر وصول البضاعة نتيجة بقائها في الموانئ لفترات طويلة.

3- دراسة شاعة : الإعتماد المستندي أداة دفع وقرض ، رسالة الماجستير ، مكلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسير جامعة الجزائر ، 2002.

تهدف الى معرفة واقع الإعتماد المستندي في تمويل التجارة الدولية في البنوك الجزائرية وصل الباحث إلى أن الإعتماد المستندي هو تقنية ضرورية لتمويل التجارة الخارجية ، والجزائر تمر في مرحلة تحول لإقتصاد السوق ، ولا بد

من إعادة تهيئة الجهاز البنكي الجزائري بآليات تسيير تمكنها من مواجهة التحديات القائمة خاصة في ظل الإصلاحات المرتبطة بالعملة.

4- دراسة شرع : سياسة إصلاح التجارة الخارجية وأثرها على الاقتصاد الوطني ، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تجارة دولية المركز الجامعي غرداية ، 2011.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل ومناقشة النتائج المتحصل عليها اثر عملية تحرير التجارة الخارجية في الجزائر، كما تمكن من معرفة مضمون الإصلاحات التي مست قطاع التجارة الخارجية ، وكذا مختلف المراحل التي مرت بها حيث كانت النتائج تتمحور في كون عملية تحرير التجارة الخارجية أدت إلى زيادة المنافسة بين السلع الأجنبية والمحلية مما توجب على المنشآت الصناعية المحلية تقليص حجم نشاطها ، كما أن عملية تحرير التجارة الخارجية ساهمت في تنوع السلع على حسب القدرات الشرائية في المجتمع.

5-دراسة ( 1990 ) **william kossil** بعنوان :

- **william kossili**, financement de commerce internatoinal ,  
managerial auditing journal, N 8 ,1990.

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بواقع التجارة الخارجية في جميع أنحاء العالم حيث سلطت الضوء على واقع التمويل حيث اعتبر الباحث أن التمويل الدولي في التجارة الخارجية يستند الى مقومات رئيسية متمثلة في قدرة الدولة على النهوض بقطاعها على اعتبار أن البنوك هي الراعي الوحيد في مختلف العمليات التجارية ، حيث تمحورت النتائج أن البنوك العالم المتقدم قادرة على تطبيق كافة عمليات تمويل التجارة الخارجية بدليل أن هذه البنوك رائدة في كافة المجالات الاقتصادية ، أما بنوك دول العالم الثالث ما زالت لم تلتحق بركب تلك البنوك ومازلت تعاني من المشاكل.

المطلب الثاني : تقييم الدراسات السابقة

بعد عرض ملخص دراسات السابقة سنحاول في هذا الجزء عرض تقييم عام حول هذه الدراسات.

1-دراسة موساوي : بالرغم من أن هذه الدراسة احتوت على قطاع التجارة الخارجية ومشاكل التمويل إلا أن الباحثة لم تجري دراسة تطبيقية حول الموضوع بل اكتفت بتحليل دراستها نظريا واستقرائيا على عكس ما سنقوم به في دراستنا وهي الدراسة التطبيقية التي تتمحور في التقنية التي تستعملها البنوك في تمويل التجارة الخارجية.

2- دراسة أبو الرب : بالرغم من أن هذه الدراسة كانت حول الإعتماد المستندي إلا أنها كانت محصورة في المشاكل التي يواجهها المستورد الفلسطيني في الإعتمادات ، قام الباحث بالدراسة التطبيقية في فلسطين على عكس ما سنقوم به في دراستنا وهي الدراسة التقنية للإعتماد المستندي.

3-دراسة شاعة : هذه الدراسة أعطت أهمية كبيرة لتقنية الإعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية ، إلا أن دراسة الباحث كانت على مجموعة من البنوك عكس دراستنا كانت على مستوى بنك واحد.

4-دراسة شرع : بالرغم من أن هذه الدراسة احتوت على موضوع التجارة الخارجية وتشخيصها ، كما أن دراستنا تبرز تقنية الإعتماد المستندي الفعالة لتمويل التجارة الخارجية ، كما تم استعراض مختلف البيانات والجداول في دراسة الباحثة أي مند الاستقلال إلى الوقت الراهن معتمدتا على المنهج التاريخي في هذه العملية

5-دراسة william kossil : بالرغم من أن هذه الدراسة كانت قديمة نوعا إلا أننا نجد أن مختلف عمليات تمويل التجارة الخارجية في معظم دول العالم لقيت رواجاً كبيراً ، باعتبار أن مختلف البنوك أصبحت تطبق تقنيات أكثر انتشاراً في الساحة العالمية ، حيث كانت هذه الدراسة تلمس فترة التسعين باعتبارها فترة اقتصاد السوق إلا أن دراستي مست تقنية الإعتماد المستندي التي تطبقها البنوك التجارية من اجل تمويل التجارة الخارجية .

خلاصة الفصل :

تعتبر التجارة الخارجية بمثابة المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية لارتباطها وتفاعلها مع مختلف القطاعات الأخرى المكونة للهيكل الاقتصادي للدول، ورغم ذلك هي لا تخلو من المخاطر مما يستوجب تدخل البنوك كوسيط وممول لعملية ترقية التجارة الخارجية، ومن أهم هذه البنوك نجد البنوك التجارية، فهذه البنوك تساهم في تطوير التجارة الخارجية عن طريق تقديم مختلف القروض الخاصة بعملية تمويل التجارة الخارجية.

يعد الإعتماد المستندي من أبرز الوسائل لضمان حقوق المتعاملين التجاريين الذين يتعرضون إلى مخاطر التجارة الخارجية نظرا لما يقدمه من ضمانات و خدمات بسبب الذي يفرق بينهما فالمصدر يخشى عدم قيام زبونه بالالتزام خاصة فيما يخص دفع مستحقاته، أما المشتري فيخشى عدم حصوله على الخدمة المطلوبة أي البضاعة و بسبب تخوف كل منهما يلعب البنك الدور الأساسي في تقديم كل الضمانات و التسيير الأفضل لهذه العملية بإتباعه و تطبيقه لجميع القواعد و الأعراف المتعامل بها عالميا.